البيمارستان النورى أو الكبير:

وهو الذي بناه السلطان نور الدين الزنكي من مال الفديه الذي حصل عليه من ملك من ملوك القرنجه الصليبيين بعد أسره، وقد بناه نور الدين في مدينة دمشق وقد كان من السعة والفخامة بحيث كان من أشهر البيمارستانات في تلك الأيام وظل يعمل حتى أواخر القرن التاسع عشر.

البيمارستان المقتدرى :

وقد أمر به الخليفه العباس المقتدر بالله ـ بعد أن نصحه بذلك رئيس المحتسبه سنان بن ثابت بن قره.

البيمارستان العضدى :

اقامه الوزير عضد الدوله بن بويه في مدينة بغداد حوالي ٣٦٨ هـ وكان يضم أربع وعشرون طبيبا ومن أشهر من عمل فيه أمين الدوله ابن التلميذ.

البيمارستان العتيق :

والذي أنشأه أحمد بن طولون ـ سنة ٢٥٩ هـ وخصصه لغير العساكر اذ أشترط أن لا يعالج فيه جندى أو مملوك.

البيمارستان الناصرى :

الذي أقامه السلطان صلاح الدين الأيوبي ـ في أحد قصور الفاطميين بعد أن خلع البيعه عنهم وجعلها للخلفاء العباسيين في بغداد وذلك سنة ٥٦٧ هـ.

البيمارستان المنصورى أو مارستان قلاوون:

أقامه الملك المنصور قلاوون الثالحي من أمراء المماليك في القاهرة وذلك عام ٦٩٣ هـ، وقد بني على مساحه كبيرة تبلغ عدة أفدنة وشُيِّد جانب من البيمارستان مسجد ومدرسه وأوقف له كثير من الأملاك، مما يعتبر من أفضل وأكبر البيمارستانات في العصور الوسطى.

البيمارستانات المحموله أو المتنقله:

عرف هذا النوع من المستشفيات في الدولة الإسلامية ـ الذي هو مستشفى صغير مستكمل كافة عناصر من أطباء وصيادله وخدم، ومعه كافة الأدوات والأدويه والشرابات والأغذية والملابس، وهذاكله محمل على عدد من الجمال قد تبلغ الأربعين جملا، وقدكان يصحب الحملات أو يرسل الى الأماكن التي ليس فيها بيمارستانات ثابته، ومن هذا النوع ما أنشىء في عصر المقتدر بالله بناء على كتاب يقترح فيه رئيس المحتسبه سنان بن ثابت بن قره اقامته في السواد حيث يقول «فكرت فيمن بالسواد من أهله، وأنه لايخلو من أن يكون فيه مرضى لا يشرف متطبيب عليهم لخلو السواد من الأطباء، فتقدم مد الله في عمرك بايفاد متطببين وخزانه من الأدوية والأشربه يطوفون بالسواد ويقيمون في كل صقع منه مدة ما تدعو الحاجة الى مقامهم ويعالجون من فيه ثم ينتقلون الى غيره».

ومن البيمارستانات المحموله ما كان الأمراء يستخدمونها أثناء حروبهم أو أثناء خروجهم الى البر ـ حيث يصاحبهم كل ما يحتاجون اليه.

الطب النبوي: Medicine of the Prophet

المؤلف هو شمس الدين محمد بن ابى بكر بن أيوب بن سعد بن حريز، ابو عبد الله الزرعي (نسبة إلى ازرعه من محافظة حدران ببلاد الشام) الدمشقي الحنبلي الشهير بابن القيم الجوزيه.

ولد ابن القيم في سنة ٦٩١ هـ في بيت أشتهر بالعلم والفضل وأشتغل بالتحصيل وبرع بالعلوم الشرعيه وقام بالتدريس والافتاء، لازم ابن تيميه وأخذ عنه وتحمس له وأعتقل معه في القلعه حتى توفى ابن تيميه رحمه الله فأفرج عنه، ألف كثيرا من المؤلفات وأصدر التصانيف وساعده في ذلك سعة العلم والبيان وفصاحة اللسان وملازمته لكبار الأئمه كابن تيميه ووفرة ماأقتناه من كتب السلف.

وقد كانت أحاديث رسول الله (ﷺ) وماورد فيها من الخير العميم في هداية النفوس والأبدان مادة ألف فيها الكثير من الباحثين كما نرى في كتاب الأحكام النبويه في الصناعه الطبيه لأبى الحسن، على بن عبد الكريم الحموي، علاء الدين الكحال.

وقد خصص ابن القيم بعض الفصول عن الطب النبوي في كتابة «زاد المعاد في هدى خير العباد» أنتفع في تدوينها بكتب السنه.

يقدم لفصوله عن الطب النبوي بما يلي:

الحمد لله رب العالمين وصلواته على أشرف المرسلين. محمد خاتم النبيين وآله وصحبه أجمعين... أما بعد..

فهذه فصول نافعه في هديه (ﷺ) في الطب الذي تطبب به ووصفه لغيره تبين مافيه من الحكمه التي تعجز عقول أكبر الأطباء عن الوصول اليها فنقول وبالله نستعين ومنه نستمد الحول والقوه.

فصـــل:

المرض نوعان: مرض القلوب ومرض الأبدان وهما مذكوران بالقرآن الكريم

قال الله تعالى: ﴿وليقول الذين في قلوبهم مرض والكافرون ماذا اراد الله بهذا مثلا﴾ (المدثر).

أما مرض الأبدان: قال تعالى ﴿ليس على الأعمى حرج ولا على الأعرج حرج ولا على المريض حرج﴾ - وذكر مرض البدن في الحج والصوم والوضوء.

وقد ذكر ابن القيم وجود ثلاث قواعد لطب الأبدان وهى حفظ الصحه والحميه عن المؤذى وأستفراغ المواد الفاسده.

فقد قال تعالى في آية الصوم: ﴿فمن كان منكم مريضا أو على سفر فعدة من أيام أخر﴾ - حيث أباح الفطر للمريض ليذر المرض وللمسافر طلبا لحفظ صحته وقوته لئلا يذهبها الصوم في السفر لاجتماع شدة الحركه.

وقال تعالى في آية الحج: ﴿فمن كان منكم مريضا أو به أذى من رأسه ففدية من صيام أو صدقه أو نسك﴾ فأباح للمريض ومن به أذى من رأسه من قمل أو حكه أو غيرها أن يحلق رأسه في الاحرام استفراغا لمادة الابخره الرديئه التي أوجبت له الأذى في رأسه باحتقانها تحت الشعر، فهذا الاستفراغ يقاس عليه كل استفراغ يؤدي احباسه والاشياء التي يؤذي احباسها وموافقتها عشرة: مثل الدم والمنى والبول والغائط والقىء وغيرها.

وأما الحميه فقال تعالى في آية الوضوء: ﴿وأن كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا﴾ - فأباح للمريض العدول عن الماء إلى التراب حميه له أن يصيب جسده مايؤذيه.

فصل في هديه (ﷺ) بضرورة الدواء:

روى مسلم في صحيحه من حديث ابن الزبير، عن جابر بن عبد الله عن النبى (ﷺ) أنه قال: «لكل داء دواء فاذا أصيب دواء الداء برأ باذن الله عز وجل».

وفي الصحيحين عن عطاء بن ابى هريره - قال رسول الله (ﷺ): «ماأنزل الله من داء إلا أنزل له شفاء».

وفي مسند الامام أحمد في حديث زياد بن علاقه عن أسامه بن شريك قال «كنت عند النبى (ﷺ) وجاءت الأعراب فقالوا يارسول الله أنتداوى؟ فقال: نعم

ياعباد الله تداووا فان الله عز وجل لم يضع داء إلا وضع له شفاء غير داء واحد قالوا ماهو؟ قال الهرم».

وقد روى في أحد الآثار أن ابراهيم الخليل قال: يارب ممن الداء: قال مني ـ قال فممن الدواء قال مني، قال فما بال الطبيب، قال رجل أرسل الدواء على يديه».

فصل في هديه (ﷺ) في الاحتماء من التخمه والزياده في الأكل على قدر الحاجه والقانون الذي ينبغي مراعاته في الأكل والشرب:

في المسند وغيره عنه (ﷺ) أنه قال: «ماملأ ابن آدم وعاء شرا من بطنه بحسب ابن آدم لقيمات يقمن صلبه، فان كان لابد فاعلا: فثلث لطعامه وثلث لشرابه وثلث لنفسه».

وقد فسر ذلك ابن القيم ادخال الطعام على البدن قبل هضم الأول والزياده في القدر الذي يحتاج له البدن، والأكثار من الأغذيه المتنوعة المختلفه التراكيب، فاذا ملأ الآدمى بطنه من هذه الأغذية وأعتاد ذلك أورثته أمراضا متنوعه، منها بطيئه الزوال أو سريعة، فاذا توسط في الغذاء وتناول منه قدر الحاجه وكان معتدلا في كميته وكيفيته كان انتفاع البدن به أكثر من انتفاعه بالغذاء الكثير، فالبطن إذا أمتلأ بالطعام ضاق عن الشراب حامل الحمل الثقيل، هذا إلى مايلزم ذلك من فساد القلب أو كسل الجوارح عن الطاعات وتحركها في الشهوات التي يستلزمها الشبع.

فامتلاء البطن من الطعام مضر للقلب والبدن هذا إذا كان دائما أو أكثريا أما إذا كان في الاحيان فلا بأس به فقد شرب أبو هريره بحضرة رسول الله (ﷺ) من اللبن حتى قال «والذي بعثك بالحق لاأجد له مسلكا» وأكل الصحابه بحضرته مرارا حتى شبعوا وكان علاج الرسول (ﷺ) (حسب ابن القيم) للمرض ثلاثة أنواع (أحدها) بالأدويه الطبيعيه والثاني بالأدويه الآلهيه والثالث بالمركب من الأمرين.

ذكر القسم الأول وهو العلاج بالأدويه الطبيعيه

فصل في هديه (ﷺ) في علاج الحمى:

ثبت في الصحيحين، عن نافع عن ابن عمر أن النبى (ﷺ) قال: «إنما الحمى أو شدة الحمى من فيح جهنم فأبردوها بالماء».

وقد أشكل هذا الحديث على كثير من جهلة الأطباء ورآه منافيا لدواء الحمى وعلاجها (ابن القيم) وخطاب النبى (ﷺ) نوعان: عام لأهل الأرض وخاص ببعضهم، وخطابه في هذا الحديث خاص بأهل الحجاز وما والاهم إذ كان أكثر الحميات التي تعرض لهم من نوع الحمى اليوميه العارضه الحادثه عن شدة حرارة الشمس وهذه ينفعها الماء البارد شربا وأغتسالا.

ومما علق به ابن الجوزيه على الحمى «وقد ينتفع البدن انتفاعا عظيما لايبلغه الدواء وكثيرا ماتكون سببا لانضاج مواد غليظه لم تكن تنضج بدونها وسببا لتفتح سدد لم تكن تصل اليها الأدوية المفتحه.

وأما الرمد الحديث والمتقادم: فانها تبرىء أكثر أنواعه برءا عجيبا سريعا وتنفع من الغابه واللقوه والتشنج الامتلائي.

وقال الرازي في كتابه الكبير «إذا كانت القوه قويه والحمى حاده جدا والنضج بين ولاورم في الجوف ولافتق، ينفع الماء البارد شربا وإن كان العليل خصب البدن والزمان حار وكان معتادا لأستعمال الماء البارد من الخارج بإذن الله».

وقد ذكر ابو نعيم وغيره من حديث أنس يرفعه «إذا حم أحدكم فليرش عليه الماء البارد ثلاث ليال في السحر».

وكان رسول الله (ﷺ) إذا حم دعا بقربه من ماء فأفرغها على رأسه فأغتسل.

وفي السنن من حديث أبو هريره قال: ذكرت الحمى عند رسول الله (ﷺ) فسبها رجل، فقال رسول الله (ﷺ) لاتسبها فانها تنقي الذنوب كما تنقى النار خبث الحديد.

قال أبو هريرة: «مامن مرض يصيبني أحب إلى من الحمى لأنها تدخل في كل عضو منى وأن الله سبحانه يعطى كل عضو حظه من الأجر».

فصل في هديه (ﷺ) في علاج إستطلاق البطن:

في الصحيحين من حديث ابن المتوكل عن ابى سعيد الخدري: أن رجلا أتى النبى

(ﷺ) فقال: إن أخى يشتكي بطنه، وفي روايه إستطلق بطنه فقال أسقه عسلا، فذهب ثم رجع فقال قد سقيته فلم يغن عنه شيئا وفي لفظ فلم يزده إلا إستطلاقا مرتين أو ثلاثا: كل ذلك يقول له أسقه عسلا، فقال نه في الثالثه والرابعه: صدق الله وكذب بطن أخيك.

وقد ذكر ابن القيم فوائد العسل وأن رسول الله (ﷺ؛ كان يشربه على الريق وفي سنن ابن ماجه مرفوعا من حديث أبى هريرة «من لعق ثلاث غدوات كل شهر لم يصبه عظيم البلاء».

وفي أثر آخر «عليكم بالشفاءين: العسل والقرآن».

وفي قوله (ﷺ): صدق الله وكذب بطن أخيك اشارة إلى تحقيق نفع هذا الدواء، وأن بقاء الداء ليس لقصور الدواء في نفسه ولكن لكذب البطن وكثرة المادة الفاسده فيه فأمره بتكرار الدواء لكثرة الماده.

قال الله تعالى: ﴿يخرج من بطونها شراب مختلف ألوانه فيه شفاء للناس﴾.

فصل في هديه (ﷺ) في الطاعون وعلاجه والاحتراز منه:

في الصحيحين عن عامر بن سعد بن ابى وقاص عن ابيه أنه سمعه يسأل اسامه بن زيد ماذا سمعت من رسول الله (ﷺ) في الطاعون، فقال أسامه قال رسول الله (ﷺ) «الطاعون رجز أرسل على طائفة من بنى اسرائيل وعلى من كان قبلكم فاذا سمعتم به بأرض فلا تدخلوا عليه وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا منها فرارا منه».

وما أشبه هذا بما يتبع في الحجر الصحى للوقايه من الطاعون حيث يمنع أى شخص من الخروج من البلد أو من الدخول اليها الا لمن تدعو اليهم الحاجه من ذوى المهن الطبيه.

وفي الصحيحين أيضا عن حفصه بنت سيرين قالت: قال انس بن مالك ـ قال رسول الله (ﷺ) «الطاعون شهاده لكل مسلم»

وفي أثر عائشه أم المؤمنين «أنها قالت للنبى (ﷺ): الطعن قد عرفناه، فما الطاعون - قال غده كغده البعير يخرج من المراق والأبط».

وفي الصحيح «أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه خرج إلى الشام حتى إذا كان بسر نح لقيه أبو عبيده بن الجراح وأصحابه فأخبروه أن الوباء قد وقع بالشام فأختلفوا فقال لابن عباس أدع لي المهاجرين الأولين فقال فدعوتهم فأستشارهم وأخبرهم أن الوباء قد وقع بالشام فأختلفوا فقال له بعضهم: خرجت لأمر فلا نرى أن ترجع عنه وقال آخرون: معك بقية الناس وأصحاب الرسول (ﷺ) فلا نرى أن تقدمهم على هذا الوباء، فقال عمر ارتفعوا عنى ثم قال ادع لي الأنصار فدعوتهم له، فأستشارهم فسلكوا سبيل المهاجرين وأختلفوا كأختلافهم فقال ارتفعوا عني - ثم قال ادع لي من هنا من مشيخه قريش من مهاجرة الفتح فدعوتهم له، فلم يختلف عليه منهم رجلان، قالوا نرى أن ترجع بالناس ولاتقدمهم على هذا الوباء فأذن عمر في الناس أنى مصبح على ظهر فأصبحوا عليه: فقال أبو عبيده بن الجراح ياأمير المؤمنين: أفرارا من قدر الله تعالى قال: لو غيرك قالها ياأبا عبيده - نعم نفر من قدر الله إلى قدر الله تعالى أرأيت لو كان لك ابل فهبطت واديا له عدوتان أحداهما خصبه والاخرى جدبه، ألست ان رعيتها الخصبه رعيتها بقدر الله تعالى وان رعيتها الجدبه رعيتها بقدر الله قال فجاء عبد الرحمن بن عوف وكان متغيبا في بعض حاجاته فقال: ان عندي في هذا علما، سمعت رسول الله (ﷺ) يقول: «إذا كان بأرض وأنتم بها: فلا تخرجوا فرارا منه وإذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه».

فصل في هديه (ﷺ) في علاج الجرح:

في الصحيحين عن ابن حازم «أنه سمع سهل بن سعد يسأل عما دووي به جرح رسول الله (ﷺ) يوم أحد فقال: جرح وجهه أو كسرت رباعيته وهشمت البيضه على رأسه وكانت فاطمه بنت رسول الله (ﷺ) تغسل الدم وكان على بن ابى طالب يسكب عليها بالمجن فلما رأت فاطمه الدم لايزيد إلا كثره أخذت قطعه حصر فأحرقتها حتى إذا صارت رمادا ألصقته بالجرح فأستمسك الدم.

فصل في هديه (ﷺ) في العلاج بشرب العسل والحجامه والكى:

في صحيح البخاري: عن سعد بن جبير عن ابن عباس عن النبى (ﷺ)

قال «الشفاء في ثلاث: شربة عسل، وشرطة محجم، وكية نار وأنا أنهى أمتى عن الكى».

وقد فسر ابن القيم ذلك «فحصل أن أصل الامراض المزاجيه» هى التابعه لأقوى كيفيات الاخلاط والتي هى الحراره والبروده فجاء كلام النبوه في أصل معالجة الامراض التي هى الحاره والبارده على طريق التمثيل فان كان المرض حارا عالجناه باخراج الدم بالغض كان أو بالحجامه لأن في ذلك استفراغا للماده وتبريد المزاج وان كان باردا عالجناه بالتسخين وذلك موجود بالعسل فان كان يحتاج مع ذلك إلى استفراغ الماده البارده، فالعسل أيضا يفعل في ذلك لما فيه من الانضاج والتقطيع والتلطيف والجلاء والتليين.

وفي الصحيحين ـ من حديث طاوس عن ابن عباس «أن النبى (ﷺ) أحتجم وأعطى الحجام أجره».

وفي الصحيحين أيضا عن حميد الطويل، عن أنس: أن رسول الله (ﷺ) حجمه أبو طيبه: فأمر له بصاعين من طعام، وكلم مواليه فخففوا عنه من ضريبته، وقال خير ماتداويتم به الحجامه».

قال انس رضى الله عنه «كان رسول الله (ﷺ) يحتجم في الأخدعين والكاهل».

وفي الصحيحين عنه «كان رسول الله (ﷺ) يحتجم ثلاثا: واحده على كاهله وأثنتين على الأخدعين».

وفي الصحيح عنه «أنه أحتجم وهو محرم في رأسه لصداع كان به»

وفي سنن بن ماجه عن على «نزل جبريل على النبى (ﷺ) بحجامه الاخدعين والكاهل».

وفي سنن ابن داود من حديث جابر « أن النبى (ﷺ) أحتجم في وركه من ونس كان به».

فصل في هديه (ﷺ) في أوقات الحجامه:

روى الترمذى من جامعه من حديث ابن عباس يرفعه: أن خير ماتحتجمون فيه يوم سابع عشرة أو تاسع عشرة أو يوم أحدى وعشرين»

وفي سنن ابن داود من حديث أبى هريره مرفوعا «من أحتجم لسبع عشرة

أو تسع عشرة أو احدى وعشرين كانت شفاء من كل داء».

وفي صحيح البخاري «أن رسول الله (ﷺ) أحتجم وهو صائم».

فصل في هديه (ﷺ) في قطع العروق والكى:

ثبت في الصحيح عن حديث بن عبد الله «أن النبىْ (ﷺ) بعث الى ابى ابن كعب طبيبا فقطع له عرقا وكواه عليه ـ ولما وُجِعَ سعد بن معاذ في أكحله حسمه النبى (ﷺ) ثم ورمت فحسمه مره ثانيه ـ والحسم هى الكى.

وفي جامع الترمذى وغيره عن عمران بن حصين: أن النبى (ﷺ) نهى عن الكى قال: فأبتلينا فأكتوينا، فما أفلحنا ولا أنجحنا «وفي لفظ (نهينا عن الكى)» وقال «فما أفلحنا ولا أنجحنا».

قال الخطابي: «إنما كوى سعد ليرقأ الدم من جرحه، وخاف عليه أن ينزف فيهلك، والكى مستعمل في هذا الباب: كما يكوي من تقطع يده أو رجله وأما النهى عن الكى فهو يكتوي طلبا للشفاء، وكانوا يعتقدون: أنه من لم يكتو هلك فنهاهم عنه.

وثبت في الصحيح ـ من حديث السبعين ألفا الذين يدخلون الجنه بغير حساب أنهم الذين لايسترقون ولايكتوون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون.

فصل في هديه (ﷺ) في علاج الصرع:

أخرجا في الصحيحين ـ من حديث عطاء بن أبى رباح قال ـ قال ابن عباس «ألا أريك امرأه من أهل الجنه؟ قلت بلى ـ قال: هذه المرأه السوداء أتت النبى (ﷺ) فقالت إنى أصرع وانى أتكشف فادع الله لي فقال: إن شئت صبرت ولك الجنه وان شئت دعوت الله لك أن يعافيك فقالت: أصبر قالت فانى أتكشف فادع الله لي أن لاأتكشف فدعا لها.

فصل في هديه (ﷺ) في علاج يبس الطبع واحتياجه إلى مايمشيه ولينه:

روى الترمذى في جامعه، وابن ماجه في سننه من حديث اسماء بنت عميس قالت: «قال رسول الله (ﷺ): بماذا كنت تستمشين؟ قالت بالشبرم ـ قال حار

جار ـ ثم قالت أستمشيت بالسنا ـ فقال: لو كان شيء يشفي من الموت لكان السنا».

وفي سنن ابن ماجه عن ابراهيم بن ابى عبله ـ قال: «سمعت عبد الله بن أم حرام وكان إذا صلى يقول: عليكم بالسنا والسنوت فان فيهما شفاء من كل داء إلا السام قيل يارسول الله وما السام قال: الموت».

قوله بم تستمشين: أى تليين الطبع حتى يمشيه ولايصير بمنزله الواقف.

«والسنا فيه صفتان: المد والقصر: وهو نبت حجازى، أفضله المكي وهو دواء شريف مأمون الفائده، قريب من الاعتدال حار يابس في الدرجه الأولى، يسهل الصفراء والسوداء، الكلام لابن القيم.

قال الزازي «السنا والشاهترج يسهلان الاخلاط المحترقه وينفعان من الجرب والحكه والشربه من كل واحد منهما: من أربعه دراهم إلى سبعة دراهم.

فصل في هديه (ﷺ) في علاج حكة الجسم ومايولد القمل:

جاء في الصحيحين من حديث قتاده: عن أنس بن مالك قال: « رخص رسول الله (ﷺ) لعبد الرحمن بن عوف، والزبير بن العوام رضى الله عنهما في لبس الحرير لحكة كانت بهما».

وفي رواية «أن عبد الرحمن بن عوف والزبير بن العوام رضى الله عنهما ـ شكوا القمل إلى النبى (ﷺ) في غزاه لهما، فرخص لهما في قمص الحرير ورأيته عليهما.

ولما كانت ثياب الحرير، كذلك وليس فيهما شيء من اليبس والخشونه الكائنتين في غيرهما صارت نافعه من الحكه ـ إذ الحكه لاتكون إلا عن جراره ويبس وخشونه ـ فلذلك رخص رسول الله (ﷺ) فيها إذا كان مزاجها مخالفا لمزاج ما يتولد منه القمل.

فصل في هديه (ﷺ) في علاج ذات الجنب:

روى الترمذى في جامعه من حديث زيد بن أرقم أن النبى (ﷺ) قال: «تداووا من ذات الجنب بالقسط البحري والزيتي».

«ذات الجنب عند الاطباء نوعان: حقيقي وغير حقيقي، فالحقيقي ورم حار

يعرض في نواحي الجنب في الغشاء المستبطن للأضلاع، وغير الحقيقي ألم يشبهه يعرض في نواحي الجنب عن رياح غليظه مؤذيه تحتقن بين الصفاقات فتحدث وجعا قريبا من وجع ذات الجنب الحقيقي».

فالعلاج الموجود في الحديث هو للقسم الثاني الكائن عن الريح الغليظه فان القسط البحري وهو العود الهندي على ماجاء مفسرا في أحاديث آخر صنف من القسط إذا دق دقا ناعما وخلط بالزيت المسخن ودلّك به مكان الريح المذكور كان دواءا موافقا لذلك.

وفي الصحيحين: عن عائشه رضى الله عنها قالت «لددنا رسول الله (ﷺ) فأشار: أن لاتلدوني فقلنا: كراهية المريض للدواء ـ فلما أفاق قال ألم أنهكم أن لاتلدوني، لايبقي منكم أحد لد غير عمى العباس فانه لم يشهدكم».

فصل في هديه (ﷺ) في علاج الصداع والشقيقه:

روى ابن ماجه في سننه حديثا في صحته نظر هو: « أن النبى (ﷺ) إذا صدع غلف رأسه بالحناء، ويقول: إنه نافع باذن الله في الصداع».

وقد ذكر أبو نعيم في كتاب الطب النبوي له أن هذا النوع «صداع» كان يصيب النبى (ﷺ) فيمكث اليوم واليومين ولايخرج وفيه عن ابن عباس قال «خطبنا رسول الله (ﷺ) وقد عصب رأسه بعصابه».

فصل في هديه (ﷺ) في معالجة المرضى بترك اعطائهم مايكرهونه من الطعام والشراب وأنهم لايكرهون على تناولها:

روى الترمذى في جامعه وابن ماجه: عن عقبه بن عامر الجهني ـ قال: قال رسول الله (ﷺ) «لاتكرهوا مرضاكم على الطعام والشراب، فان الله عز وجل يطعمهم ويسقيهم».

فصل في هديه (ﷺ) في الحميه:

وفي سنن ابن ماجه وغيره عن أم المنذر بنت قيس الانصاريه ـ قالت «دخل على رسول الله (ﷺ) ومعه على، وعلى ناقه من مرضه، ولنا دوال معلقه فقام

رسول الله (ﷺ) يأكل منها، وقام على يأكل منها، فطفق رسول الله (ﷺ) لعلى: انك ناقه، حتى كف ـ قالت: وضعت شعيرا وسلقا فجئت به ـ فقال النبى (ﷺ) لعلي: من هذا أحب فانه أنفع لك.

وفي سنن ابن ماجه أيضا، عن صهيب ـ قال: قدمت على النبى (ﷺ) وبين يديه خبز وتمر فقال: ادن فكل: فأخذت تمرا فأكلت ـ فقال أتأكل تمرا وبك رمد ـ فقلت يارسول الله أمضغ من الناحيه الأخرى فتبسم رسول الله (ﷺ).

وأما الحديث الدائر على السنة كثير من الناس «المعده بيت الداء والحميه رأس كل دواء وعودوا كل جسم ماأعتاد» إنما هو كلام الحارث بن كلده طبيب العرب.

فصل في هديه (ﷺ) في علاج البشره:

ذكر ابن السنى في كتابه عن بعض أزواج النبى (ﷺ)، قالت «دخل رسول الله (ﷺ) وقد خرج أصبعى بشره ـ فقال عندك ذريره؟ قلت نعم ـ قال: ضعيها عليها وقال قولي: اللهم مصغر الكبير ومكبر الصغير صغر مابى» الذريره: دواء هندي.

فصل في هديه (ﷺ) في علاج الأورام والخراجات التي تبرأ بالبط والبزل:

يذكر عن على أنه قال «دخلت مع رسول الله (ﷺ) على رجل يعوده بظهره ورم فقالوا: يارسول الله بهذه مده ـ قال بطوا عنه، قال على: فما برحت حتى بطت والنبى (ﷺ) شاهد».

فصل في هديه (ﷺ) في علاج المرضى بتطييب نفوسهم وتقوية قلوبهم:

روى ابن ماجه في سننه ـ من حديث ابى سعيد الخدري ـ قال: قال رسول الله (ﷺ) «إذا دخلتم على المريض فنفسوا له في الأجل، فان ذلك لايرد شيئا وهو يطيب نفس المريض».

وقد تقدم في هديه (ﷺ): انه كان يسأل المريض عن شكواه وكيف يجده، ويسأله عما يشتهيه ويضع يده على جبينه وربما وضعها بين ثدييه ويدعو له ويصف

فصل في هديه (ﷺ) في تغذية المريض بألطف ماأعتاده من الأغذيه:

في السنن عن عائشه رضى الله عنها «كان رسول الله (ﷺ) إذا قيل له إن فلانا وجع لايطعم الطعام، قال: عليكم بالتلبينه فحسوه اياها ويقول: والذي نفسي بيده انها تغسل بطن أحدكم كما تغسل احداكن وجهها من الوسخ».

(التلبين) هو الحساء الرقيق الذي هو في قوام اللبن.

فصل في هديه (ﷺ) في الارشاد إلى معالجة أحذق الطبيبين:

ذكر مالك في موطئه عن زيد بن أسلم «أن رجلا في زمن رسول الله (ﷺ) جرح فأحتقن الدم، وان الرجل دعا رجلين من بنى انمار، فنظرا اليه فزعم أن رسول الله (ﷺ) قال لهما: أيكما أطب؟ فقالا: أوفى الطب خير يارسول الله؟ فقال: أنزل الدواء الذي أنزل الداء».

ففي هذا الحديث: أنه ينبغي الاستعانه في كل علم وصناعه بأحذق من فيها فالأحذق فانه إلى الاصابة أقرب.

فصل في هديه (ﷺ) في تضمين من طب الناس وهو جاهل بالطب:

روى ابن داود والنسائي وابن ماجه ـ من حديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول الله (ﷺ) «من تطبب ـ ولم يعلم من الطب قبل ذلك فهو ضامن».

ضامن (عليه الضمان للضرر والتعويض).

فصل في هديه (ﷺ) في التحرز من الادواء المعديه، وارشاده الاصحاء إلى مجانبة أهلها:

ثبت في صحيح مسلم ـ من حديث جابر بن عبد الله «أنه كان في وفد ثقيف رجل مجذوم، فأرسل إليه النبى (ﷺ): ارجع فقد بايعناك.

وروى البخاري في صحيحه تعليقا من حديث أبى هريره عن النبى (ﷺ) أنه قال: «فر من المجذوم كما تفر من الأسد».

وفي الصحيحين، من حديث أبى هريره قال: قال رسول الله (ﷺ) «لايوردن ممرض على مصح».

ويذكر عنه (ﷺ) «كلم المجذوم وبينك وبينه قيد رمح أو رمحين».